**الجمهورية التونسية**

 **وزارة الداخلية**

 **ولاية قابس**

 **بـلدية غـنوش**

**محضر جلسة**

**الدورة الإستثنائية للمجلس البلدي بغنوش لسنة 2021**

**بتاريخ السبت 10 ديسمبر 2021**

 عملا بمقتضيات القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية،

وبناءً على الاستدعاء الموجه إلى كافة أعضاء المجلس البلدي الصادر بتاريخ 06 ديسمبر 2021 والمتضمن:

أتشرف باستدعائكم لحضور جلسة الدورة الإستثنائية للمجلس البلدي بغنوش لسنة 2021 التي ستنعقد يوم **الجمعة 10 ديسمبر 2021** على الساعة الثالثة والنصف مساء بمقر البلدية.

 وللأهمية يرجى عدم التخلف. والســـّـــــــلام./.

 انعقدت جلسة الدورة الإستثنائية للمجلس البلدي بغنوش لسنة 2021 يوم الجمعة 10 ديسمبر 2021 على الساعة الثالثة والنصف مساء بقصر البلدية.

* **برئاسة السيد** بولبابة علية رئيس البلدية

 **وحضر الجلسة السادة والسيدات : إبراهيم الحجّاج، حمدية يحي، عبدالباسط رجائبة، سبيكة الكامل، مريم سوائسة، بشير الخروف، مصعب بنفرج، مريم مرابط، كوثر علية، زهرة احمد، بلحسن مفتاح وفتحي عبّاس.**

 **وتغيب بعذر** : **السادة : نزيهة علية وخولة عبيد لاوي، خالد زعاترة، روضة الحطّاب والعروسي الحجاج.**

* **وتغيّب بدون عذر السيّدات والسادة : محمد الغودي، زينب الحجاج، ، يسرى الطيّب، نصر غودي، رحاب نواصرية ومحسن عجاودة.**
* **وتولى السيد الصحبي يحي الكاتب العام للبلدية كتابة الجلسة في تاريخه وساعته.**

**كما حضر الجلسة جمع من المواطنين ومكوّنات المجتمع المدني وهم الفيتوري الأعبار، صالح علية، الكيلاني مرابط.**

**إفتتح السيد بولبابة علية رئيس البلدية الجلسة مرحّبا بالحاضرين شاكرا لهم تلبية الدعوة،**

**ثم تلا على الحاضرين النقاط المدرجة بجدول أعمال الدورة كما يلي :**

**جدول أعمال الدورة**

* عرض برنامج الإستثمار التشاركي لسنة 2022 وتوزيع الإعتمادات المتعلقة به.
* المصادقة على البرنامج السنوي لدعم القدرات لسنة 2022 وبرنامج التكوين.
* إقتناء عقار مبنى لحّل إشكالية تصريف المياه المستعملة ومياه الأمطار بنهج ابن رشد.
* تحيين عقد الكراء المتعلق بحديقة العين حسب إختبارات مصالح أملاك الدولة والشؤون العقارية.
* إبرام إتفاقية شراكة مع منظمة أنا يقظ لتدعيم الشفافية وتركيز الحوكمة الرشيدة في التصرف في المال العام.
* إبرام إتفاقية مع جمعية إعمار وتواصل للتنمية بقابس "راديو عليسة أف أم" لتعزيز النشاط الإعلامي والإتصالي للبلدية.
* إقتراح تعديل ثمن لزمة الأسواق بالحّط بسبب التوقي من فيروس كورونا.
* مقترح إتفاقية مع الوكالة الوطنية للتصرّف في النفايات تتعلق بإنجاز وحدة معالجة وتثمين النفايات المنزلية والمشابهة.

وبعد التداول والنقاش صادق أعضاء المجلس بإجماع الحاضرين على جدول أعمال الدورة .

ثم إنطلق رئيس البلدية في جدول الأعمال نقطة بنقطة.

1. **عرض برنامج الإستثمار التشاركي لسنة 2022 وتوزيع الإعتمادات :**
* **العرض الأول :** التحليل الفني والمالي :

أحال السيد رئيس البلدية الكلمة إلى السيد صالح علية المشرف على المكتب الفنّي للبلدية ليتولى عرض التحليل الفني لبرنامج الإستثمار الجديد والإعتمادات التي رصدت لإنجاز هذا البرنامج حيث عرض على الحاضرين تحليلا فنيّا ثم تحليلا للإعتمادات التي يمكن رصدها لبرنامج الإستثمار وأشار إلى ما يلي :

**توزيع الإعتمادات المخصّصة لبرنامج الإستثمار لسنة 2022**

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **المشروع** | **الكلفة** | **عدد المستفيدين** | **تمويل ذاتي** | **منحة** | **قرض** | **مساهمات** |
| تنوير عمومي | 150 | - | 150 | - | - | - |
| تعبيد وترصيف | 400 | - | 400 | - | - | - |
| دراسات | 20 | - | 20 | - | - | - |
| **الجملة :** | **570** | **-** | **570** |  |  |  |

**وبعد التداول والنقاش صادق أعضاء المجلس البلدي بإجماع الحاضرين على توزيع الإعتمادات المخصّصة لبرنامج الإستثمار لسنة 2022 مثلما هو مبيّن بالجدول السابق.**

1. **المصادقة على البرنامج السنوي لدعم القدرات لسنة 2022 وبرنامج التكوين :**

عرض السيد رئيس البلدية على الحاضرين عدد 02 جداول تتعلق بمقترح برنامج سنوي لدعم القدرات ومقترح برنامج سنوي للتكوين بعنوان سنة 2022 كالتالي :

* **مقترح البرنامج السنوي لدعم القدرات لسنة 2022 :**

**بعد التداول والنقاش، صادق أعضاء المجلس البلدي بإجماع الحاضرين على البرنامج السنوي لدعم القدرات لسنة 2022 مثلما عرض بالجدول أعلاه وفوّضوا لرئيس البلدية إتمام بقية الإجراءات**

* **مقترح البرنامج السنوي للتكوين لسنة 2022 :**
* البرنامج السنوي للتكوين لسنة 2022

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **المحور** | **الموضوع** | **الأعوان المعنيين** | **الرتبة أو الخطة** |
| التصرف المالي والمحاسبي | إعداد وإبرام الصفقات العمومية | - بولبابة علية- صحبية مفتاح-منصف علية | رئيس البلديةمتصرف مستشاركاتب تصرف |
| تنفيذ الصفقات العمومية | - بولبابة علية- صحبية مفتاح-صالح علي | رئيس البلديةمتصرف مستشارتقني رئيس |
| إجراءات ختم الصفقات العمومية | - بولبابة علية- صالح علية-منصف علية | رئيس البلديةتقني رئيسكاتب تصرف |
| إجراءات فسخ الصفقات العمومية | - بولبابة علية- الصحبي يحي-صالح علية | رئيس البلديةمتصرف مستشارتقني رئيس |
| أخطاء التصرف وطرق التحكم فيها | - بولبابة علية- الصحبي يحي-منصف علية | رئيس البلديةمتصرف مستشاركاتب تصرف |
| إعداد وتنفيذ وختم الميزانية البلدية | - بولبابة علية- الصحبي يحي-منصف علية | رئيس البلديةمتصرف مستشاركاتب تصرف |
| التصرف في الأسواق البلدية | - بولبابة علية- الصحبي يحي-سمير غودي | رئيس البلديةمتصرف مستشارعامل  |
| الجباية المحلية وتحسين الإستخلاص | - بولبابة علية- صحبية مفتاح-سمير غودي | رئيس البلديةمتصرف مستشارعامل |
| التصرف الإداري | إحكام تحرير رسوم الحالة المدنية | - حليمة حجاج- يوسف علية- إمامة حجاج | ملحق إدارةكاتب تصرفملحق إدارة |
| الأخطاء الشائعة في رسوم الحالة المدنية | - بولبابة علية- حليمة حجاج-يوسف علية | رئيس البلديةملحق إدارةكاتب تصرف |
| التعريف بالإمضاء ومطابقة النسخ للأصل | - حليمة حجاج- يوسف علية- إمامة حجاج | ملحق إدارةكاتب تصرفملحق إدارة |
| تطوير مهارات الإستقبال والتواصل بالمصالح العمومية | - بولبابة علية- الصحبي يحي- برهان علية | رئيس البلديةمتصرف مستشارمتصرف |
| التصرف في الوثائق والأرشيف | - بولبابة علية- الصحبي يحي- برهان علية | رئيس البلديةمتصرف مستشارمتصرف |
| التصرف في الأرشيف الجاري | - بولبابة علية- برهان علية- المانع سوايسة | رئيس البلديةمتصرف تقني |
| النظام التأديبي في الوظيفة العمومية | - بولبابة علية- الصحبي يحي- حسين زمة | رئيس البلديةمتصرف مستشارمتصرف |
| العطل في الوظيفة العمومية | - بولبابة علية- الصحبي يحي- حسين زمة | رئيس البلديةمتصرف مستشارمتصرف |
| الإنتداب والترقية في الوظيفة العمومية | - بولبابة علية- الصحبي يحي- حسين زمة | رئيس البلديةمتصرف مستشارمتصرف |
| مدونة الأخلاقيات المهنية بالوظيفة العمومية | - بولبابة علية- الصحبي يحي- حسين زمة | رئيس البلديةمتصرف مستشارمتصرف |
| التصرف العمراني | رخص البناء | - بولبابة علية- صالح علية-المانع سوايسة | رئيس البلديةتقني رئيستقني |
| إعداد أمثلة التهيئة العمرانية | - بولبابة علية- صالح علية-المانع سوايسة | رئيس البلديةتقني رئيستقني |
| التقسيمات | - بولبابة علية- صالح علية-المانع سوايسة | رئيس البلديةتقني رئيستقني |

**بعد التداول والنقاش، صادق أعضاء المجلس البلدي بإجماع الحاضرين على البرنامج السنوي لتكوين لسنة 2022 مثلما عرض بالجدول أعلاه وفوّضوا لرئيس البلدية إتمام بقية الإجراءات**

1. **إقتناء عقار مبني لحّل إشكالية تصريف المياه المستعملة ومياه الأمطار بنهج ابن رشد :**

أشار السّيد رئيس البلدية أنّ وضعية البنية التحتية لزنقة ابن رشد المتفرّعة عن شارع حافظ إبراهيم رديئة جدّا وهو أمر معلوم للجميع وتمّ التداول في شأنه سابقا. والجديد في المسألة هو مراسلة الإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بقابس عدد 1251-292 بتاريخ 07 جوان 2021 والتي تطلب فيه مدّها بدراسة فنيّة من مكتب مختّص تبيّن إشكالية ومخاطر تراكم المياه المستعملة ومياه الأمطار بزنقة ابن رشد بسبب وجودها في مكان منخفض مقارنة بمستوى الطرقات المحيطة بها وكذلك بسبب كونها زنقة مغلقة IMPASSE ، كما طلبت هذه الإدارة تداول المجلس البلدي في هذا الشأن والموافقة على إقتراح إقتناء عقار مبني لفتح هذه الزنقة.

 **وبعد التداول والنقاش صادق أعضاء المجلس البلدي بإجماع الحاضرين على هذه المسألة وفوّضوا لرئيس البلدية إتمام إجراءات إقتناء هذا العقار وحّل إشكالية هذا الزنقة.**

1. **تحيين عقد الكراء المتعلق بحديقة العين حسب إختبارات مصالح أملاك الدولة والشؤون العقارية :**

عرض السيد رئيس البلدية على الحاضرين مذكرة خاصة بمقترح تحيين عقد الكراء الخاص بمقهى العين وإقرار معين كراء جديد يحدّد حسب إختبار مصالح أملاك الدولة والشؤون العقارية.

**وبعد التداول والنقاش صادق أعضاء المجلس البلدي على مقترح تجديد عقد الكراء لمقهى العين بمعين كراء جديد يراعى فيه إختبار مصالح أملاك الدولة والشؤون العقارية.**

1. **إبرام إتفاقية شراكة مع منظمة أنا يقظ لتدعيم الشفافية وتركيز الحوكمة الرشيدة في التصرّف في المال العام :**

**عرض السيد رئيس البلدية**  على الحاضرين مقترح إتفاقية شراكة مع منظمة "أنا يقظ" قصد تدعيم مبدأ الشفافية في عمل البلدية والحوكمة الرشيدة وحسن التصرّف في الأموال العمومية هذا نصّها :

**إتفاقيّة شراكة**

**بين**

**بلديّة غنّوش**

**و**

**منظّمة "أنا يقظ"**

**المحتويات**

**الباب الأوّل : مقتضيات عامة**

 **المادة الأولى :** موضوع الإتفاقية.

**المادة الثانية :** مدّة الإتفاقية

**المادة الثالثة :** أهداف الإتفاقية

**الباب الثاني : إلتزامات الطرفين**

**المادة الرابعة :** إلتزامات البلدية

**المادة الخامسة :** إلتزامات منظمة " أنا يقظ"

**الباب الثالث : المتابعة والتقييم**

**المادة السادسة :** المتابعة والتقييم

**المادة السابعة :** النشر

**الأطـــــــــــــراف**

**الطرف الأوّل :**

بلدية غنوش في شخص ممثلها القانوني السيد "بولبابة علية" رئيس البلدية والكائن مقرّها بساحة الحرية – شارع الحبيب بورقيبة غنوش 6021.

**الطرف الثاني :**

منظمة "أنا يقظ" في شخص ممثلها القانوني السيد "أشرف العوادي" وهي منظمة رقابية تونسية غير ربحية ومستقلة تهدف لمكافحة الفساد المالي والإداري وتدعيم الشفافية والكائن مقرها ب105 شارع الطاهر بن عمار المنزه التاسع بتونس.

**الباب الأول : مقتضيات عامة**

**المادة الأولى : موضوع الإتفاقية**

تتمحورهذه الإتفاقية حول وضع آليات التعاون بين البلدية ومنظمة " أنا يقظ" وقد تمّ الإتفاق بين الطرفين على تظافر المجهودات لإرساء أسس التعاون على مختلف الأصعدة والمشاريع، وذلك لتدعيم جهود البلدية الرامية إلى ضبط مقومات الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد وتطويرها وتكريس مبادئ النزاهة والشفافية لضمان حسن التصرف والتسيير في الموارد والنفقات العمومية وتعزيزها.

**المادة الثانية : مدّة الإتفاقية**

 مدّة هذه الإتفاقية سنتان، وتصبح سارية المفعول بمجرد توقيع الطرفين عليها.

يتم التمديد في مدّة الإتفاقية بعد موافقة الطرفين في مرفق تحدّد فيه المدّة الجديدة والأهداف.

**المادة الثالثة : أهداف الإتفاقية**

تهدف هذه الإتفاقية إلى :

دعم التدبير التشاركي بين البلدية والمجتمع المدني.

المساهمة في ترسيخ ونشر ثقافة الحوكمة الرشيدة ومبادئها وتعزيز قيم النزاهة وإرساء قواعد الشفافية بمصالح البلدية وعلى النطاق البلدي.

تكريس الشفافية في طلب العروض.

دعم التعاون بين البلدية ومنظمة " أنا يقظ " لمكافحة الفساد وفق التراتيب والإجراءات الجاري بها العمل في هذا المجال.

وضع برنامج تكوين ثنائي في مجالات الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد والنفاذ للمعلومة للمجلس البلدي والإدارة.

**الباب الثاني : إلتزامات الطرفين**

**المادة الرابعة : إلتزامات البلدية :**

تلتزم البلدية بموجب هذه الإتفاقية بما يلي :

تسهيل مهمة ممثلي منظمة "أنا يقظ" أثناء القيام بمهامهم.

التنسيق مع خبراء منظمة "أنا يقظ" وتسهيل عملهم لإنجاز ومتابعة تنفيذ المشاريع المنصوص عليها بهذه الإتفاقية.

توفير الموظفين لتلقي الدورات التكوينية.

تخصيص قاعة إجتماعات البلدية للدورات التدريبية حسب الحاجة.

إعلام منظمة "أنا يقظ" بإحتياجاتها في علاقة بموضوع الإتفاقية.

**المادة الخامسة : إلتزامات منظمة "أنا يقظ"**

تلتزم منظمة "أنا يقظ" بما يلي :

مساندة البلدية ومرافقها في وضع وتنفيذ ومتابعة وتقييم إستراتيجية عمل لإرساء مبادئ الحوكمة وإضفاء النزاهة والشفافية على مختلف تدخلاتها.

تهيئة موقع إلكتروني للبلدية أو صيانة وتحين الموقع المتوفر إستجابة لأهداف الإتفاقية.

تنظيم دورات تكوينية وتوفير مكونين في مجالات نشر ثقافة ومبادئ وأسس الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد ومبادئ الشفافية والنزاهة والنفاذ إلى المعلومة.

توفير الدروس الخاصة الدورات اتكوينية على محمل ورقي أو إلكتروني لفائدة المتكونين.

تسليم شهادات للمشاركين في الدورات التكوينية.

مراسلة البلدية مسبقا للقيام بالدورات التكوينية.

**الباب الثالث : المتابعة والتقييم**

**المادة السادسة : إلتقييم :**

يعقد الطرفان لقاءات حسب الحاجة لتقييم حصيلة البرنامج وإعتمادها كأساس لبرامج مستقبلية.

يتم إجراء اللقاءات على إثر إتفاق مبرم مسبقا بين الطرفين.

**المادة السابعة : إلــنــشر :**

يتم نشر مقتضيات هذه الإتفاقية بعد توقيعها خاصة بالمواقع الإلكترونية ومواقع التواصل الإجتماعي الخاصة بالبلدية والمنظمة.

**وبعد التداول والنقاش صادق أعضاء المجلس البلدي بإجماع الحاضرين على مقترح إبرام إتفاقية مع منظمة " أنا يقظ" وفوّضوا لرئيس البلدية إتمام بقية الإجراءات.**

1. **إبرام إتفاقية مع جمعية إعمار وتواصل للتنمية بقابس "راديو عليسة آف آم" لتعزيز النشاط الإعلامي والإتصالي للبلدية :**

عرض السيد رئيس البلدية مسوّدة إتفاقية شراكة مع جمعية إعمار وتواصل للتنمية بقابس في مشروعها"راديو عليسة آف آم" وأشار إلى أنّ الهدف من هذه الإتفاقية التي هي بمقابل مالي في حدود ألف دينار في السنة هو مزيد العمل على إبراز أنشطة البلدية وتقريب خدماتها وأخبارها إلى المواطنين، حيث أنّ الجانب الإتصالي للبلدية لا يزال ضعيفا مقارنة بحجم العمل الذي تقوم به مصالحها. والتقدّم الذي تشهده جميع المشاريع المبرمجة سواء محليّا أو المشاريع الوطنية. والجانب المعلوماتي اليوم مطلب المواطن ليتمكن من تقييم العمل البلدي ومدى إستجابته لإنتظارات متساكني المنطقة البلدية. وهذا نصّ الإتفاقية

**إتفاقية شراكة**

**بين**

**جمعية إعمار وتواصل للتنمية بقابس**

**(راديو عليسة آف آم)**

**و**

**بلديّة غـنّوش**

**المحتويات**

الديباجة

 **الباب الأول :** مقتضيات عامة

 المادة الأولى : موضوع الإتفافية

 المادة الثانية : مدّة الإتفاقية

 المادة الثالثة : الأنشطة

 **الباب الثاني :** إلتزامات الطرفين

المادة الرابعة : إلتزامات جمعية إعمار وتواصل للتنمية بقابس عن مشروعها راديو عليسة آف آم

 المادة الخامسة : إلتزامات بلدية غنوش

 **الباب الثالث :** المتابعة والتقييم

المادة السادسة : المتابعة والمراقبة

 المادة السابعة : التقييم

الديباجة

إنسجاما مع الرغبة المشتركة بين جمعية إعمار وتواصل للتنمية بقابس وبلدية غنوش في ترسيخ مبادئ الحكم المحلّي وتدعيم السلطة المحلية واللامركزية ولخدمة الجهة ومصالحها المشتركة، فإن جمعية إعمار وتواصل للتنمية بقابس (في مشروعهاراديو عليسة آف آم) مقرّها نهج القرنفل عسن السلام 6001 قابس، في شخص ممثلها القانوني السيّدة عائشة معتوق، وبلدية غنوش في شخص رئيسها السيّد بولبابة علية.

الباب الأوّل : مقتضيات عامة

**المادة الأولى : موضوع الإتفاقية**

 **تهدف الإتفاقية المبرمة بين جمعية إعمار وتواصل للتنمية بقابس وبلدية غنوش إلى تعزيز الشراكة من أجل "تحسين القدرة الإتصالية لبلدية غنوش وتثمين أنشطتها ومشاريعها".**

**المادة الثانية : مدّة الإتفاقية**

مدّة الإتفاقية سنة قابلة للتجديد من تاريخ إمضائها

**المادة الثالثة :** الأنشطة

* تغطية أنشطة البلدية ويقع بث الصور في الفايسبوك والموقع الرسمي للإذاعة.
* إنتاج وبّث برنامج شهري : لمدّة ساعة للحديث عن جديد البلدية وفتح صندوق لتفاعلات المواطنين
* تغطية الجلسات التمهيدية العادية والإستثنائية للبلدية.
* تمرير ومضات تحسيسية.
* نشر البلاغات الصادرة عن البلدية.

الباب الثاني : إلتزام الطرفين

**المادة الرابعة :** إلتزامات جمعية إعمار وتواصل للتنمية بقابس.

 تلتزم جمعية إعمار وتواصل للتنمية بقابس بموجب هذه الإتفاقية بما يلي :

* الإشراف على حسن سير النشاط على مستوى التنسيق والإعداد.
* إعداد محتوى تفاعلي وجرفي.
* التنسيق والتنظيم المشترك مع بلدية غنوش لإنجاح الأنشطة المتفق عليها.
* بعث تفاعلات المواطنين بخصوص الموضوع المتفق عليه في البرنامج الشهري قبل أياممن تسجيل الحلقة.

**المادة الخامسة : التزام بلدية غنوش**

يلتزم المجلس البلدي بغنوش بموجب هذه الإتفاقية بما يلي :

* الحرص على إلتزام مشارك من البلدية بالحضور في البرنامج الشهري والجواب على تساؤلات المواطنين.
* بعث البلاغات المراد نشرها.
* إعلام إدارة الإذاعة مسبقا بأنشطة البلدية وتظاهراتها.
* إعلام إدارة الإذاعة بتاريخ الجلسات التمهيدية قبل أسبوع من موعدها.
* الحرص على مّد صحفي الإذاعة بكل الإستفسارات والمعلومات في إطار تكريس مبدأ الشفافية.
* دعم الجمعية بمبلغ مالي في إطار الدعم العمومي.

الباب الثالث : المتابعة والتقييم

**المادة السادسة :** المتابعة والمراقبة.

تتولى جمعية إعمار وتواصل للتنمية بقابس بالتنسيق مع بلدية غنوش متابعة جميع مراحل تنفيذ بنود إتفاقية الشراكة ومراقبتها من خلال إجتماعات دورية.

**المادة السابعة :** التقييم.

يعقد الطرفان لقاءات دورية يقع ضبطها في الإبان لتنظيم العمل ولتقييم البرامج والنتائج المتوصّل إليها كأساس لتطوير المرحلة الموالية من النشاط.

**وبعد التداول والنقاش صادق أعضاء المجلس البلدي بإجماع الحاضرين على إبرام إتفاقية شراكة مع جمعية إعمار وتواصل للتنمية باقبس وفوضوا لرئيس البلدية إتمام بقية الإجراءات.**

1. **إقتراح تعديل ثمن لزمة الأسواق بالحّط بسبب التوقي من فيروس كورونا :**

أشار السيد رئيس البلدية أنه تبعا لمنشور وزارة الشؤون المحلية والبيئة عدد 16 بتاريخ 07 أوت 2020 حول الحّد من التداعيات المالية المترتبة عن التدابير الإستثنائية للتوقي من إنتشار فيروس كورونا المستجد على الأسواق والمسالخ البلدية المستلزمة.

وإعتمادا على المكتوب عدد 356 بتاريخ 12 أوت 2021 للسيّد القادري الفندولي مستلزم أسواق بلدية غنوش لسنة 2021 والذي يطلب بمقتضاه تعديل ثمن اللزمة بسبب منع الأسواق من الإنتصاب إحتراما للإجراءات والبروتوكولات الصحّية الرامية إلى الوقي من فيروس كورونا.

وإستنادا لقرارات اللجنة الجهوية لمجابهة الكوارث التي تنعقد جهويا للنظر في الوضع الصحّي المتعلق بجائحة كورونا والتي أصدرت قراراتها بمنع إنتصاب بعض أسواق الجهة بما فيها أسواق بلدية غنوش في التواريخ التالية :

* قرارات اللجنة الجهوية لمجابهة الكوارث :
* 12 جانفي 2021 : إقرار حجر صحّي شامل لمدّة أربعة أيّام .
* 07 أفريل غلق أسواق كامل بلديات الجمهورية من 09 أفريل إلى 30 أفريل 2021
* 17 جويلية غلق أسواق كامل بلديات الجمهورية من 20 جويلية إلى 25 جويلية 2021.

وإعتمادا على بعض القرارات المحليّة التي جاءت في نفس الإطار وهي على التوالي :

* قرارات بلدية :
* يومي 06 جويلية و 13 جويلية 2021 منع إنتصاب سوق الدواب بغنوش بسبب عدم إحترام المسائل التنظيمية المتعلقة بإجراءات التوقي من فيروس كورونا خاصّة التباعد الجسدي بين المنتصبين.

وعملا بما تمّ ذكره وقع إعتماد قاعدة الإحتساب التالية :

الثمن الجملي للزمة : 90.100,000 د.

عدد الأسابيع المطلوب طرحها : 8

ثمن الأسبوع الواحد : 90.100,000 على 52 أسبوع = 1.732,692 د

**المبلغ المطلوب طرحه : 1.732,692 د x 8 = 13.861,536 د**

**المعروص على أنظار المجلس البلدي التداول في هذا الشأن.**

**وبعد التداول والنقاش صادق أعضاء المجلس البلدي بإجماع الحاضرين على هذه المسألة وأقرّوا بأحقية المستلزم البلدي في طرح مبلغ 13.861,536 د وفوّضوا لرئيس البلدية إتمام بقيّة الإجراءات.**

1. **مقترح إتفاقية مع الوكالة الوطنية للتصرّف في النفايات تتعلق بإنجاز وحدة معالجة وتثمين النفايات المنزلية والمشابهة :**

عرض السيد رئيس البلدية على الحاضرين مسوّدةلعقد مناولة نموذجي يؤسس لبرنامج مشترك بين بلديات الجهة والوكالة الوطنية للتصرّف في النفايات المنزلية التابعة للدائرة الترابية لولاية قابس.

وتأتي هذه النسخة بعد عديد الجلسات واللقاءات التي قام بها رؤساء بلديات ولاية قابس مع مصالح الوكالة بغاية تحسين مستوى هذه الإتفاقية ومراعاة خصوصيات البلديات وإمكانياتها.

وبسط رئيس البلدية في ورقة مكتوبة المطالب والمقترحات الأخيرة التي طالب بها رؤساء بلديات ولاية قابس الوكالة جتى يتّم الموافقة على إبرام هذه الإتفاقية.

|  |
| --- |
| **عقد مناولة نموذجي** |

بين الممضين أسفله :

المجلس البلدي لبلدية ..........................................................................................................................................

المسمّى طبقا لهذا ب"المناول"، يمثله رئيس بلديّة ..............................................................................................

**من جهة أولى**

و

الوكالة الوطنية للتصّرف في النفايات، التي تمّ إحداثها بمقتضى الأمر عدد 2317 لسنة 2005 المؤرخ في 22 أوت 2005،كما تمّ تنقيحه بالأمر الحكومي عدد 603 لسنة 2017 المؤرخ في 16 ماي 2017.

يمثّلها مديرها العام والمسمّاة طبقا لهذا ب"الوكالة" ،

**من جهة ثانية**

**توطئة :**

بعد الإطّلاع على القانون الأساسسي عدد 29 لسنة 2018 مؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلّق بمجلة الجماعات المحلية وبالخصوص الفصل 240 منه.

وعلى القانون عدد 41 لسنة 1996 المؤرخ في 10 جوان 1996 المتعلق بالنفايات وبمراقبة التصرف فيها وإزالتها كما تمّ تنقيحه بالقانون عدد 14 لسنة 2001 المؤرخ في 30 جانفي 2001 وبالخصوص الفصل 20 منه.

وعلى القانون عدد 30 لسنة 2016 المؤرخ في 05 أفريل 2016 المنقّح والمتمّم للقانون عدد 59 لسنة 2006 المؤرخ في 14 أوت 2006 والمتعلّق بمخالفة تراتيب حفظ الصحّة بالمناطق الراجعة للجماعات المحلية.

وعلى الأمر عدد 2317 لسنة 2005 المؤرخ في 22 أوت 2005 المتعلق بإحداث وكالة وطنية للتصرّف في النفايات وبضبط مهامها وتنظيمها الإداري والمالي وكذلك طرق تسييرها، كما تمّ تنقيحه بالأمر الحكومي عدد 603 لسنة 2017 المؤرخ في 16 ماي 2017 وبالخصوص الفصل 5 (جديد) فقرة 2 منه، وبإعتبار أنّه، طبقا لأحكام الفصل 5 (جديد) فقرة 2، المشار إليه أعلاه "يمكن للوكالة أن تبرم لزمات مع مؤسسات عمومية أو خاصة إذا ما أحالت إليها جماعة محلية عمليات أو منشآت تصرف في نفايات منزلية في شكل عقد مناولة طبقا لمقتضيات الفصل 20 من القانون المشار إليه أعلاه عدد 41 لسنة 1996 المؤرخ في 10 جوان 1996".

يتّم الإتفاق على ما يلي :

**الفصل الأوّل : في موضوع العقد :**

يحيل المناول للوكالة، مقتضى بنود هذا العقد، تنفيذ عمليّات أو إقامة منشآت تصرف في النفايات المنزلية التابعة للدّائرة الترابية لولاية قابس لا غير.

**الفصل 2 : في تعريف المصطلحات :**

بغرض تنفيذ هذا العقد، يقصد بالمصطلحات التالية ما يلي :

عمليّات ما بعد الجمع : هي كل العملّيات المتعلقّة بالتعهّد بالنّفايات المنزلية إنطلاقا من مراكز التحويل البلديّة، يقصد بالتعهّد بالنفايات المنزلية نقلها من مراكز التحويل ومعالجتها وردمها.

التصرّف : هي كلّ عمليّات ما بعد الجمع من نقل ومعالجة وتثمين وإزالة النفايات بما فيها مراقبة هذه العمليات ومراقبة مراكز الخزن والإزالة والمصبّات ومراكز مكعالجة وحدات التثمين.

 الإزالة : هي كلّ العمليات التي تهدف إلى الإزالة النهائية للنفايات مثل :

* الخزن في أماكن مخصّصة أو الوضع في المصبّات أو في مراكز التحويل .
* حرق النفايان طبقا لأحكام الفصل 7 من القانون عدد 41 لسنة 1996 المؤرخ في 10 جوان 1996 المتعلّق بالنفايات وبمراقبة التصرّف فيها وإزالتها.
* ردم النفايات وذلك طبقا لمنهجية تقنية تضمن منع الأضرار على الصحّة العامّة وبدون إستعمال طرق أو وسائل من شأنها أن تحدث أضرار للبيئة.

التثمين : هو كّل العمليات التي تهدف إلى إستعادة المواد والطاقة من النفايات وكذلك كل عمليات التجديد والتّحويل مثل إستعادة المعادن ومواد أخرى غير عضوية بغاية إعادة إستعمالها أو إستعادة المواد العضوية لصنع الأسمدة العضوية بغاية إستعمالها في الفلاحة أو كمصدر للطاقة.

المبالغ الإضافية للكلفة الجملية : كلفة الإستغلال الجديدة لتصّرف في النفايات المنزلية والمشابهة بإعتبار دخول مشروع إستعمال التقنية الميكانوبيولوجية حيز التنفيذ والذي تفوق كلفته الكلفة الحالية.

**الفصل 3 : في حقوق الوكالة :**

علاوة علة إمكانية التّصرف في النفايات بصفة مباشرة، تخوّل الوكالة بمقتضى بنود عقد المناولة هذا. إبرام عقود لزمات مع مؤسسات عمومية أو خاصة للتصرّف في النفايات المنزليةو/ أو إقامة منشآت مخصّصة للتصرّف في النفايات المنزلية.

**الفصل 4 : في مشمولات وصلاحيات المناول :**

جمع النفايات المنزلية ونقلها إلى مراكز التحويل هي من المشمولات الخاصّة بالمناول.

لا تنزع بنود هذا العقد على المناول صلاحياته المتعلقة بمخالفة تراتيب حفظ الصحّة بالمناطق الراجعة للجماعات المحلية المنصوص عيها بالقانون عدد 30 لسنة 2016 المؤرخ في 05 أفريل 2016 المنقّح والمتمّم للقانون 59 لسنة2006 المؤرخ في 14 أوت 2006، وبالخصوص الفصل 10 مكرّر منه.

**الفصل 5 : في المقابل المالي :**

يتحمّل المناول الكلفة الجمليّة المترتبة عن إستغلال مركز التحويل والمعالجة ب7,516 د على الطن الواحد دون إعتبار الأداء على القيمة المضافة، مع زيادة سنوية تقدر بـ3℅ دون إحتساب الداء على القيمة المضافة، موضوع عقد اللّزمة المزمع إبرامه بين الوكالة وصاحب اللّزمة.

وتلتزم الوكالة بعد أخذ الموافقة الصريحة من الوزارة المكلفة بالبيئة بإعتبارها سلطة افشراف بالدّعم المالي للمناول وذلك بدفع المبالغ افضافية للكلفة الجملية المشار إليها بالفقرة الأولى أعلاه . يلغى الدّعم المالي المشار إليه بالفقرة أعلاه بمجرّد إستكمال الموارد الماليّة للبلديات بالتمويل المتأتي من تخصيص نسسبة من قيمة الداءات الموظفة على الدخل وعلى الشركات ومن الأداء على القيمة المضافة ومن الأداء على الإستهلاك.

تدفع الكلفة الجملية المشار إليها بالفقرة الأولى من هذا الفصل حسب رزنامة سنوية مقسّمة على إثنتي عشرة (12) قسطا. يدفع كل قسط كل آخر شهر.

**الفصل 6 : في مدّة هذا العقد ودخوله حيّز التنفيذ :**

يدخل عقد المناولة هذا حيّز التنفيذ حال إمضائه من الطرفين ويكون نافذا مدّة إثني عشرة سنة (12سنة) غير قابلة للتجديد ضمنيّا.

لا يتم تجديد عقد المناولة ، بعد إنقضاء المدّة المشار إليها آنفا، إلاّ بعد التفاوض بين طرفيه حول مدّة وشروط تجديده.

يوجه أحد طرفي هذا العقد الذي لايرغب في تجديده تنبيها في فسخه برسالة توضيحية وذلك قبل ستّة أشهر (6 أشهر) من حلول أجل نفاذه.

أثناء مدّة سريان عقد المناولة هذا وحتى بعد نفاذ مدّته، لا يمكن للمناول، في أي حال من الأحوال ولأي سبب كان القيام بما من شأنه إزعاج أو التدخّل في عقد اللّزمة المبرم بين الوكالة وصاحب اللزمة للتصرّف في النفايات المنزلية و/أو إقامة منشآت مخصّصة للتصّرف في النفايات المنزلية.

يلتزم المناول بمقتضى هذا العقد، بتسهيل عمل صاحب اللزمة وبناء عليه لا يحّق له ، بأي حال من الأحوال، إيقاف العمل بعقد اللزمة المبرم بين الوكالة وصاحب اللزمة تحت أيّ ظرف أو ، على سبيل المثال لا الحصر، بسبب فسخ عقد المناولة هذا أو إنقضاء أجل نفاذه.

كما لا يحّق للمناول إبرام عقد لزمة للتصرّف في النفايات المنزلية مدّة سريان عقد اللزمة المبرم بين الوكالة وصاحب اللزمة.

**الفصل 7 :** فيحال وجود إختلاف بين مقتضيات عقد المناولة الصلي والعقود المحوّرة له ، يتم تطبيق مقتضيات والعقود المحوّرة.

**على هذا الأساس تمّ الإتفاق والإمضاء بين طرفي هذا العقد الذّي حرّر في نظيرين ، يسلم نظيرا منهما لكل من الطرفين.**

**المطالب المقترحة من بلديات ولاية قابس لإمضاء الإتفاقية مع الوكالة الوطنية للتصرّف في النفايات المتعلقة بإنجاز وحدة معالجة وتثمين النفايات المنزلية والمشابهة.**

بناء على مداولات العديد من الجلسات حول مقترح مشروع معالجة النفايات لفائدة بلديات ولاية قابس. فإنّنا نعلمكم بأنّنا بصدد عرض الإتفاقية على المجالس البلدية قصد نيل الموافقة على المشروع (وجوب عرض المشروع وعقد المناولة على المجالس البلدية لنيل موافقتها) حسب ما قدم من تعديلات وقع الإتفاق عليها والمتمثلة بالأساس في النقاط التالية :

1. تشريك البلديات في مراحل إنجاز المشروع وتمثيلها في لجنة القيادة الدائمة لإعداد ومتابعة مشروع اللزمة.
2. مرافقة الوكالة للبلديات في التأطير والدعم الفني من أجل تركيز منظومة الفرز الأولي للنفايات من المصدر في فترة ما قبل الشروع في مرحلة إستغلال مشروع المعالجة (فترة الأشغال وتركيز المشروع والتي تمتّد على سنتين). وإعداد برنامج توعية وتحسيس خاص بالبلدية حول الفرز من المصدر (القيام بمخطط إتصالي جدي في مقاربة تشاركية مع المواطن)
3. تعهد الوكالة بإنجاز المخطط البلدي للتصرف في النفايات لتحديد حاجيات البلديات وتركيز منظومة الجمع والقيام بدورات تكوينية لفائدة البلديات في المجالات المرتبطة بقطاع البيئة.
4. وجوب إنخراط معمل الإسمنت بقابس بإستغلال مخرجات المعالجة القابلة للحرق حسب الطرق والضوابط القانونية.
5. تعهد الوكالة بإنجاز مركز تجميع النفايات القابلة للرسكلة Une déchetterie »" ومركز لرحي وتثمين النفايات الخضراء لفائدة البلديات التي توفّر شروط الحداث (العقار والمقبولية المجتمعية).
6. الإلتزام بإحداث مراكز تجميع للنفايات في البلديات المحدثة والأخرى التي في حاجة إلى ذلك.
7. إحداث مركز تجميع وتثمين فضلات البناء والأشغال العامة.

**والمعروص على أنظار المجلس البلدي الإتفاقية في نسختها الأخيرة وليس النهائية مرفقة بالمطالب والمقترحات التي يطالب بلديات الجهة تضمينها وإقرارها صلبها لتصبح نهائية.**

**وبعد التداول والنقاش صادق أعضاء المجلس البلدي على النسخة الأخيرة للإتفاقية التي يراد إبرامها مع الوكالة الوطنية للتصرّف في النفايات لتثمين النفايات المنزلية التابعة ترابيا لبلديات ولاية قابس بشرط إقرار المطالب والمقترحات التي قدّمها رؤساء البلديات لتصبح إتفاقية نهائية.**

**وفي حدود الساعة السادسة رفعت الجلسة.**

غنوش في : ...............................

**رئيس البلدية**

**بولبابة علية**